قال " بني الإسلام على خمس .

شهادة أن لا إله إلا ا وأن محمدا رسول ا وإقام الصلاة إيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج " .

وأخرج أحمد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن معاذ بن جبل قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال وأحيل الصيام ثلاثة أحوال .

فأما أحوال الصلاة فإن النبي صلى ا عليه وآله قدم المدينة فصلى سبعة عشر شهرا إلى بيت المقدس ثم إن ا أنزل عليه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها .

البقرة الآية 144 الآية فوجهه ا إلى مكة هذا حول وقال : وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن بها بعضهم بعضا حتى نفسوا أو كادوا ثم إن رجلا من الأنصار يقال له عبد ا بن يزيد أتى رسول ا صلى ا عليه وآله فقال : يا رسول ا إني رأيت فيما يرى النائم ولو قلت أني لم أكن نائما لصدقت إني بينا أنا بين النائم واليقظان إذ رأيت شخصا عليه ثوبان أخضران فاستقبل القبلة فقال : ا أكبر ا أكبر أشهد أن لا إله إلا ا مثنى مثنى حتى فرغ الأذان ثم أمهل ساعة ثم قال مثل الذي قال : غير أنه يزيد في ذلك قد قامت الصلاة .

قال رسول ا صلى ا عليه وآله : علمها بلالا فليؤذن بها .

فكان بلال أول من أذن بها قال : وجاء عمر بن الخطاب فقال : يا رسول ا إنه قد طاف بي مثل الذي طاف به غير أنه سبقني فهذان حولان .

قال : وكانوا يأتون الصلاة قد سبقهم النبي صلى ا عليه وآله ببعضها فكان الرجل يسر إلى الرجل كم صلى فيقول واحدة أو اثنتين فيصليهما ثم يدخل مع القوم صلاتهم فجاء معاذ فقال : لا أجده على حال أبدا إلا كنت عليها ثم قضيت ما سبقني فجاء وقد سبقه النبي صلى ا عليه وآله ببعضها فثبت معه فلما قضى رسول ا صلى ا عليه وآله صلاته قام فقضى فقال رسول ا صلى ا عليه وآله : قد سن لكم معاذ فهكذا فاصنعوا .

فهذه ثلاثة أحوال .

وأما أحوال الصيام فإن رسول ا صلى ا عليه وآله قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام عاشوراء ثم إن ا فرض عليه الصيام وأنزل ا يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم إلى قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكينا فأجزأ ذلك عنه ثم إن ا أنزل الآية الأخرى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى